يستدرك العقل بدركها انه حكم لها المتدينين اي المعترف بالنبوة للتمسك
بدين نبي وغيره كالبراهمة ومن الحسن والقبح ما ليس كذلك اي لا يستبد
العقل بدركه لا بالضرورة ولا بالنظر والاستدلال كحسن صوم آخر رمضان
وقبح صوم اول شوال فان العقل لا يستبد بدركه بل يتوقف على الشرع
والسمع فلنا الحسن والقبح يطلقان على امور منها ما يكون صفة كمال او صفة
نقص ومنها ما يكون ملايما للطبع او منافرا له ومنها ما يكون ما يتعلق
به ذم الآجل ثواب او عقاب فان كان المراد بالحسن ما يكون صفة كمال والقبح
ما يكون صفة نقص او كان المراد بالحسن ما يكون ملايما للطبع وبالقبح
ما يكون منافرا له فلا خلاف في كونهما عقليتين وان كان المراد بالحسن ما يتعلق
به ذم الآجل ثواب وبالقبح ما يتعلق به ذم عقاب فالعقل لا مجال له فيما يتعلق
ذم الآجل ثواب او عقاب فكيف يكون للعقل مجال وقد ظهر ان العبد غير
مختار في فعله ولا مستبد لتحصيله واذا كان كذلك لا يوصف فعله بالحسن
او بالقبح بحكم العقل فان الافعال الاضطرارية والاتفاقية لا يوصف
بالحسن والقبح عقلا قال الرابعة في ان ذم لا يجب آه اقول المسئلة
الرابعة في ان ذم لا يجب عليه شيء لان الوجوب حكم والحكم لا يثبت الا بالشارع
فلا يجب عليه شيء ولانه لو وجب عليه شيء فانما يستوجب الذم بتركه لم يتحقق
الوجوب لان الوجوب هو كون الفعل بحيث يستحق تاركه الذم وان استوجب

بتركه

بتركه كان البارئ ناقصا لذاته مستكملا بفعله فانه يخلص بفعله
من الذمة ويسعى والمعتزلة اوجبوا على الله تع امورا منها اللطف ومنها
الثواب على الطاعات ومنها العقاب على الكبائر قبل التوبة ومنها ان يفعل
الاصلح لعباده في الدنيا ومنها ان لا يفعل القبيح عقلا اما اللطف فهو ان
يفعل ما يقرب العبد الى الطاعة ويبعده عن المعصية بحيث لا يؤدي
الى الالجاء فهو واجب على مذهب ان تاركه مستحق للذم عند المعتزلة لان اللطف
يحصل به الغرض من التكليف وهو التعريض للثواب لان ما يتوقف المكلف
من الطاعة وبعده عن المعصية يكون مستدعيا لتحصيل المكلف به
المستلزم للغرض منه وكل ما يحصل الغرض من المكلف يكون واجبا لان
التكليف واجب لا يتم الا باللطف وما لا يتم الواجب الا به يكون واجبا
فقيل هذا التقريب ممكن الوجود في نفسه والله تع قادر على كل الممكنات
فوجب ان يكون الله تع قادرا على ايجاد هذا التقريب فيمكنه ابتداء من
غير وكل الوسط فيكون الوسط عبثا واما الثواب وهو نفع مستحق مقترن
بالتعظيم والاجلال فواجب على الله تع جزاء عن التكليف والطاعات
فقيل لله تع من النعم السابقة والاعمال لا تخارج النعم السابقة فكيف يتفق
مكافأة واما العقاب على الكبائر قبل التوبة فهو واجب على الله تع عند
معتزلة بغداد اذ قبيل العقاب حقه والسيد في استيفائه نفع ولان اسقاط